



الرقم: ٤٣٥

التاريخ:

الموافق: ١٨/١٢/٢٠١٢م

قرار وزير المالية رقم (٤٣٥) لسنة ٢٠١٢م

بشأن

أسس وأحكام إقفال وإعداد وتقديم الحسابات الختامية لموازنات الوحدات

المستقلة والملحقة وموازنات الصناديق الخاصة لسنة ٢٠١٢م

وزير المالية:

- بعد الاطلاع على دستور الجمهورية اليمنية
- وعلى القانون المالي رقم (٨) لسنة ١٩٩٠م ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
- وعلى القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٧م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية ولائحته التنفيذية وتعديلها .
- وعلى القانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٩١م بشأن الهيئات والمؤسسات والشركات العامة وتعديله .
- وعلى القانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٢م بشأن ربط موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة للسنة المالية ٢٠١٢م .
- وعلى قرار وزير المالية رقم (٣٤٤) لسنة ٢٠١٠م بشأن التعليمات التنفيذية بألية موافاة وزارة المالية والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بكشوف الحسابات الشهرية والدورية والحسابات الختامية للوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة .

رر

مادة: (١): يتم إقفال حسابات السنة المالية ٢٠١٢م لوحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة في ٣١/ديسمبر ٢٠١٢م

مادة: (٢): - يتعين على كافة وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة الالتزام بالقوانين والقرارات النافذة ومراعاة تطبيق النظام المالي والمحاسبي المتبع في الوحدة أو الصندوق وفقاً لقانون أو قرار الإنشاء وإعداد جداول الحساب الختامي ومرفقاتها وعلى مستوى الأبواب والفصول والبنود والأنواع والحسابات التحليلية الصادر بها الموازنات التقديرية للسنة المالية ٢٠١٢م ووفقاً للنماذج المرفقة

مادة: (٣): - يتعين على وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة سواء تلك التي تتبع النظام المالي والمحاسبي الحكومي أو تلك التي تتبع النظام المالي والمحاسبي الموحد أن تقدم حساباتها الختامية (مجمعة وشاملة) للمركز الرئيسي والفروع طبقاً لوضع موازنتها عن السنة الحالية ٢٠١٢م متضمناً جميع المرفقات وموقعاً عليه من المختصين والمسؤولين المعنيين في الوحدة أو الصندوق ومختومة بختمها الرسمي

مادة: (٤): - على جميع المسؤولين في وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة الالتزام بالمواعيد المحددة لإقفال وإعداد وتقديم حساباتها الختامية ومراكزها المالية وبياناتها التفصيلية شاملاً جميع المرفقات والإيضاحات المطلوبة وفي الموعد المحدد بالقانون المالي ولائحته التنفيذية وتعديلاتها مع مراعاة الأسس والأحكام المتعلقة بالنظام المالي والمحاسبي المتبع في الوحدة.

١



الجمهورية اليمنية
وزارة المالية
مكتب الوزير

الرقم: ٤٣٥
التاريخ:
الموافق: ١٨/١٠/٢٠١٢

مادة: (٥) :- رئيس مجلس الإدارة والمدير العام والمدير التنفيذي والمدير المالي في كل وحدة من وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة مسئولون عن عدم موافاة وزارة المالية والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة (بجداول وكشوف الحساب الختامي) ومرفقاته وقوائمه التفصيلية وفي المواعيد المحددة وطبقاً للأسس والأحكام المرفقة ، كذا عن عدم تقديم المركز المالي والميزانية العمومية وتقرير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة أو مراقب الحسابات كما أنهم مسئولون عن عدم صحة الحسابات والبيانات والمرفقات والتوضيحات الواردة بها، وعدم تطابقها

مادة: (٦) :- تسري أحكام هذا القرار ومرفقاته على كافة وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة كلا بحسب النظام المالي والمحاسبي المتبع في إعداد وتنفيذ موازنتها والمحدد في قانون أو قرار الإنشاء .

مادة: (٧) :- يتم تطبيق قرار وزير المالية رقم (٣٧٩) ورقم (٣٨١) لسنة ٢٠١٢م بشأن أسس وأحكام إقفال وإعداد وتقديم الحساب الختامي للموازنة العامة للدولة والحسابات الختامية لموازنات الوحدات الاقتصادية لعام ٢٠١٢م ، على التوالي فيما لم يرد بشأنه من أسس وأحكام في هذا القرار

مادة: (٨) :- تلتزم الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة بتنفيذ توصيات مجلسي النواب والشورى عن الحسابات الختامية لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م وتلافي الإختلالات التي وردت في تقارير الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة قبل إعداد الحساب الختامي للسنة المالية ٢٠١٢م .

مادة: (٩) :- يعمل به هذا القرار من تاريخ صدوره .

صدر بديوان عام وزارة المالية
بتاريخ: /محرم/ ١٤٣٤هـ
الموافق: ٨ /نوفمبر/ ٢٠١٢م

وزير المالية

كخسر أحمد الوجيه



الرقم :
التاريخ :
الموافق :

أسس وأحكام إقفال وإعداد وتقديم الحسابات الختامية
لموازنات الوحدات المستقلة والملحقة وموازنات الصناديق الخاصة
للسنة المالية ٢٠١٢م

أولاً : أحكام عامة

- ١- يهدف الحساب الختامي إلى إعطاء صورة واضحة عن النشاط الذي قامت به الوحدة أو الصندوق وعن ما تم إنجازه خلال العام ، كما يوضح نتائج التنفيذ الفعلي للإ اعتمادات التي حددت للإستخدامات وكذا التقديرات التي قدرت للموارد بالموازنة وما أسفرت عنه من انحرافات ومبرراتها والتي يمكن على ضوءها تقييم نتائج ما تحقق من الأهداف العامة المرسومة لها .
- ٢- يتعين على كافة وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة مراعاة تطبيق أسس وأحكام إقفال وإعداد وتقديم الحسابات الختامية للسنة المالية ٢٠١٢م بكل دقة وكذا في إعداد الجداول والكشوف والبيانات التفصيلية والمركز المالي وتضمينها كافة المرفقات المطلوبة .
- ٣- يجب مراعاة تطبيق المفاهيم والمبادئ العلمية للمحاسبة لكلاً من الإستخدامات والموارد الجارية وكذا الإستخدامات والموارد الرأسمالية كل على حدة وبالتالي تطابق إجمالي كل من الإستخدامات والموارد بحيث تكون هذه النتائج متفقة مع الموازنة أو الميزانية العمومية وطبقاً لوضع الموازنة والميزانية العمومية بحسب الأحوال .
- ٤- يجب على جميع المسؤولين في الوحدة بمختلف مستوياتهم بذل الجهود اللازمة لإقفال وإعداد وتقديم الحساب الختامي لموازنة الوحدة ... وبحيث يكون معبراً عن الواقع ومطابقاً للرصيد النهائي للحسابات المستخرجة من دفاتر وسجلات الوحدة (يدوياً وآلياً) .
- ٥- المشرفون على الشئون المالية والمتصرفون في أمورها ممن يملكون سلطة إتخاذ القرارات مسؤولون عن أي مخالفة من المخالفات المنصوص عليها في القانون المالي ولائحته التنفيذية وقانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية ولائحته التنفيذية ... والقوانين والقرارات واللوائح والنظم النافذة ، وكذا عدم الإلتزام بتنفيذ قرارات مجلس الوزراء ومراعاة دقة وصحة الحساب الختامي ومرفقاته للسنة المالية ٢٠١٢م .
- ٦- يتعين على كافة وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة العمل بملاحظات وزارة المالية والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة وتوصيات (مراقب) الحسابات ، بشأن إعداد وتنفيذ موازنتها والحسابات الختامية — والميزانيات العمومية لعام ٢٠١٢م والأعوام السابقة والعمل بها .

٨٨٣٦٥

المشرفي



الرقم :
التاريخ :
الموافق :

٧- يجب على كافة وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة سداد كافة مستحقات الدولة وكذا سداد مستحقات مصلحة الضرائب من ضرائب كسب العمل وغيرها ، وأقساط التقاعد والتأمينات ، وأية مستحقات أو التزامات أخرى للجهات المختصة ، كما يجب تصفية حسابات العهد والأمانات أولاً بأول وفقاً للقوانين والقرارات واللوائح النافذة قبل نهاية العام /

٨- يتعين على مسؤولي الشؤون المالية في وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة الإلتزام بالتبويب النمطي لكل من الموارد والاستخدامات والحسابات ووفقاً للموازنات التقديرية عند إقفال الحسابات الختامية وتعبئة جميع الجداول والنماذج المطلوب إرفاقها. /

٩- يجب على جميع وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة دراسة ملاحظات الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بشأن حسابها الختامي لعام ٢٠١٢م والرد عليها وموافاة الجهاز ووزارة المالية بتلك الردود بما يلزم إجراؤه من تسويات في مدة لا تزيد عن سبعة أشهر وفقاً لنص المادة (٧١) من القانون المالي رقم (٨) لسنة ١٩٩٠م وتعديلاته /

١٠- يتعين على كافة الوحدات دراسة ملاحظات وتوصيات مجلس النواب بشأن موازنتها وحساباتها الختامية وتلافي أية أختلالات والعمل بالتوصيات وفقاً للقوانين والقرارات واللوائح النافذة. /

١١- يتعين على كافة الوحدات والصناديق الخاصة موافاة وزارة المالية والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بما تم تنفيذه من توصيات مجلسي النواب والشورى لعامي ٢٠٠٨م و٢٠٠٩م على التوالي موضحين الآليات والإجراءات التي اتخذت للتنفيذ والنتائج التي ترتبت عن تنفيذ التوصيات في إطار مصفوفة توضح ذلك /

ثانياً : مواعيد تقديم الحسابات الختامية

على كافة وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة إقفال حسابات السنة المالية

٢٠١٢م في ٣١/ديسمبر/٢٠١٢م وتقديم الحسابات الختامية ومرفقاتها كاملة بعد إجراء المطابقة اللازمة وفقاً للمواعيد التالية:-

٢٠ / فبراير / ٢٠١٣م:

تقوم كافة وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة باستخراج نتائج حساباتها للموارد والإستخدامات الفعلية لعام ٢٠١٢م وإستخراج الأرصدة النهائية للحسابات بعد إجراء وإدخال كافة التسويات الحسابية التعديلية اللازمة من واقع دفاترها وسجلاتها ووفقاً للتبويب النمطي وتقسيماته الذي صدرت به الموازنات لكل من الموارد والاستخدامات الجارية والرأسمالية وعلى مستوى كل نوع وحساب تحليلي ووفقاً للنظام المالي والمحاسبي المتبع في الوحدة . /

٨



الجمهورية العربية السورية
وزارة المالية
مكتب الوزير

الرقم :
التاريخ :
الموافق :

٢٧/فبراير/٢٠١٣ م :

على كافة وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة تقديم كشوف ومراكز مالية حساب شهر ديسمبر ٢٠١٢ م وحساب المدة الرابعة (الفصل الرابع) أكتوبر - ديسمبر ٢٠١٢ م نموذجي (٥٨/٥٧) حسابات وموازن المراجعة إلى كل من وزارة المالية والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة .

٣١/مارس/٢٠١٣ م :

على كافة وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة تقديم جداول حساباتها الختامية لكل من الموارد والإستخدامات والحسابات مقارنة بالتقديرات التي صدرت بها الموازنات وجميع المرفقات والبيانات التفصيلية إلى وزارة المالية - والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة ، وموقعاً عليها من المدير العام والمدير المالي ومعمدة (ومختومة بختمها الرسمي)



الرقم :
التاريخ :
الموافق :

ثالثاً :- الأحكام الخاصة بإعداد جداول ونماذج الحسابات الختامية :-

- يتعين على كل وحدة من وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة ، الإلتزام بما يلي :-
- إظهار الحسابات الختامية كما جاء في ربط الموازنة المعتمدة لكل وحدة وصندوق وفقاً للتبويب النمطي وتقسيماته التي صدرت به الموازنات وعلى مستوى النوع والحساب التحليلي وفقاً للنظام المالي والمحاسبي المتبع في الوحدة أو الصندوق
 - يجب الإلتزام بإظهار (فائض النشاط الجاري) طبقاً لوضع الموازنة والقانون المالي رقم (٨) لسنة ١٩٩٠م ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما - وقانون الهيئات والمؤسسات والشركات العامة رقم (٣٥) لسنة ١٩٩١م وتعديله وتوزيع هذا الفائض
 - في حالة ظهور احتياطات في حساب توزيع فائض النشاط الجاري الفعلي عن عام ٢٠١٢م يجب إظهارها بنفس المبالغ في الباب الخامس (الإيرادات الرأسمالية) بالنسبة للوحدات التي تطبق النظام المالي والمحاسبي الموحد
 - يجب إيضاح (عجز النشاط الجاري) الفعلي عن السنة المالية ٢٠١٢م سواءً كان معاناً من الدولة - أو كان قد تم مواجهته من (رصيد الفائض المرحل) للأعوام السابقة - أو عجزاً مرحلاً على أن تقوم الوحدة في نهاية السنة بتسوية موقفها وفقاً لحسابها الختامي
 - يجب عكس (العجز الجاري المرحل) للسنة المالية ٢٠١٢م (إن وجد) بنفس المبلغ ضمن الباب الخامس (التحويلات الرأسمالية) بالنسبة للوحدات التي تطبق النظام المالي والمحاسبي الموحد ، وبالنسبة للوحدات التي تطبق النظام المالي والمحاسبي الحكومي يعكس (العجز الجاري المرحل) لعام ٢٠١٢م بنفس المبلغ ضمن (التغيير في الودائع)
 - يجب على كل وحدة من وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة الإلتزام بأحكام قرار مجلس الوزراء رقم (١٤٤) لعام ١٩٩٩م بشأن نظام معدلات الإهلاك للأصول الثابتة والتعليمات التنفيذية لنظام الإهلاك للأصول الثابتة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٣٧) لسنة ١٩٩٩م



الرقم :
التاريخ :
الموافق :

٧. يجب إظهار الموارد الفعلية المخصصة لإهلاك الأصول الثابتة والمخصصات الأخرى في مجموعة التمويل الذاتي بالباب الخامس (إيرادات رأسمالية) على حقيقتها وبدون مبالغة طبقاً لما تم تجنيبه في الباب الثالث (المصروفات الجارية التحويلات المخصصة) وما ظهر بالميزانية العمومية وبيان أسباب الفروق إن وجدت /
٨. يجب على كل وحدة وصندوق تقديم بيان بالتجاوزات في الاستخدامات التي تكون قد حدثت في موازنتها على مستوى الأنواع والحسابات التحليلية وأسباب حدوثها والسلطة التي رخصت بذلك والإجراءات التي اتخذتها الوحدة لتسوية هذه التجاوزات ، وذلك ضمن مرفقات الحساب الختامي /
٩. يجب إظهار (الإستخدامات) الفعلية للباب الرابع (مشروعات قيد التنفيذ) على حقيقتها بما تم فعلاً شراؤه أو إضافته خلال عام ٢٠١٢م - وليست الأرصدة بالمجاميع في نهاية العام مع أخذ العمليات التي تمت بين حسابات المشروعات وحسابات الموجودات الثابتة بعين الإعتبار وإظهار مقدار التمويل الأجنبي (إن وجد) على مستوى النوع والحساب التحليلي /
١٠. يجب إدراج جميع المبالغ التي حصلت عليها الوحدة سواءً من الحكومة أو من الغير خلال السنة المالية ٢٠١٢م وذلك بالباب الخامس (إيرادات رأسمالية) (المساهمات القائمة) مع إرفاق بيان مستقل ضمن مرفقات الحساب الختامي لكل مبلغ من المبالغ التي حصلت عليها الوحدة كمساهمات - أو قروض وفوائدها - أو منح - أو مساعدات أو معونات أو غير ذلك سواءً نقدية أو عينية بقيمتها السعيرية) على أن تقوم الوحدة بإثبات ذلك في دفاترها وسجلاتها خلال العام لتسوية موقفها في نهاية السنة المالية ٢٠١٢م ووفقاً لما يسفر عنه التنفيذ الفعلي للباب الرابع (مشروعات قيد التنفيذ) وتوريد ما تكون قد حصلت عليه من الحكومة بالزيادة لحساب الحكومة العام بالبنك المركزي وإشعار وزارة المالية برقم وتاريخ حافظة التوريد وإيضاح ذلك ضمن مرفقات الحساب الختامي /
١١. يجب إظهار حسابات الإستخدامات الفعلية للباب الخامس (التحويلات الرأسمالية) وكذا حسابات الموارد الفعلية الباب السادس (الإيرادات والتحويلات الرأسمالية) على حقيقتها بحيث يمثل كل حساب بصافي رصيد العمليات بالزيادة أو النقص التي تمت خلال السنة المالية ٢٠١٢م وليست الأرصدة بالمجاميع في نهاية العام. /
١٢. عدم قبول إدخال إي تصويبات أو تعديلات على جداول ومرفقات الحسابات الختامية لوحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة بعد تسليمها لوزارة المالية والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة - وفي حال تبين ضرورة إدخال تعديلات على الحسابات الختامية والمرفقات بعد إرسالها إلى وزارة المالية والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة يتم أخذ موافقة وزارة المالية (الإدارة العامة للحساب الختامي موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة) مع إخطار الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة بها /



الرقم :
التاريخ :
الموافق :

رابعاً : مرفقات الحساب الختامي

يتعين على كل وحدة من وحدات الموازنات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة أن ترفق بجداول حساباتها الختامية المرفقات التالية :-

- ١- نسخ مصادق عليها من كل من الميزانية العمومية للسنة المالية ٢٠١٢م وحساب العمليات الجارية وتقرير مجلس الإدارة مرفقاً بها الجداول التفصيلية ومصادقاً عليها.
- ٢- نسخة من تقرير مراقب الحسابات أو الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة عن الميزانية العمومية.
- ٣- نسخة مععدة من ميزان المراجعة النهائي كما في ٢٠١٢/١٢/٣١م على مستوى الحسابات العامة والمساعدة والتحليلية.
- ٤- صورة مععدة من البنوك المودعة فيها أموال الوحدة تبين الرصيد في ٢٠١٢/١٢/٣١م لكل من المبالغ المودعة في الحسابات الجارية مع إرفاق مذكرة تسوية البنك وبيان بما تمثله الأرصدة النقدية في تلك الحسابات الجارية.
- ٥- صورة مععدة من محضر جرد الخزينة (النقدية بالصندوق) في ٢٠١٢/١٢/٣١م وما تمثله تلك المبالغ.
- ٦- مذكرة إيضاحية عن تنفيذ موازنة الوحدة أو الصندوق مع إيضاح أسباب الوفورات والتجاوزات في الاستخدامات وأسباب النقص والزيادة في الموارد على مستوى الأنواع والحسابات التحليلية، وملخص تحليلي عن النتائج الفعلية التي أسفر عنها تنفيذ موازنتها وما تم أو لم يتم تحقيقه.
- ٧- يتعين على جميع الوحدات والصناديق الخاصة موافاة وزارة المالية والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة وفروعها في المحافظات ضمن مرفقات حسابها الختامي بما يلي :-
 - أ- بيان يوضح عدد الموظفين الجدد الذين تم توظيفهم خلال السنة المالية ٢٠١٢م خصماً على الموازنة الوظيفية للسنة المالية ٢٠١٢م مع بيان فئاتهم وتكلفتهم الفعلية ، وكذا الوظائف التي لم يتم التعيين فيها من الوظائف المعتمدة للسنة المالية ٢٠١٢م وأسباب ذلك.
 - ب- الخلاصة السنوية بأعداد الموظفين وتكلفتهم على مستوى فئات كل مجموعة من المجموعات الوظيفية من واقع كشوف مرتبات شهر ديسمبر ٢٠١٢م.
 - ج- خلاصة بعدد المتقاعدين خلال السنة المالية ٢٠١٢م و أيضاً من تم إستكمال إجراءات إحالتهم للتقاعد خلال السنة المالية ٢٠١٢م وإجمالي مستحقاتهم التي تم تنزيلها.
 - د- أعداد المتقاعدون وتكلفتهم خلال السنة المالية ٢٠١٢م وكذا عدد وتكلفة من تم تثبيتهم منهم أو إنهاء التعاقد معهم خلال السنة المالية ٢٠١٢م .
- ٨- كشف تفصيلي بالموجودات الثابتة وحساب إهلاكها السنوي مبيناً فيه نسب الإهلاك المطبقة.
- ٩- صورة مععدة من البنك تبين الرصيد في ٢٠١٢/١٢/٣١م لحساب مخصص الإهلاك.

٨.٨٢٦٥

البشري



الجمهورية اليمنية
وزارة المالية
مكتب الوزير

الرقم :
التاريخ :
الموافق :

- ١٠- صورة مععدة من محضر الجرد السنوي للموجودات في ٣١/١٢/٢٠١٢ م .
 - ١١- بيان بحصر كافة السيارات ووسائل النقل الأخرى الموجودة لدى الوحدة في ٣١/١٢/٢٠١٢ م مع ذكر اسم المستلم أو المستخدم لها ونوعية الإستخدام وماركة وسيلة النقل والموديل الخاص بها ورقم الماكينة والقعادة والقيمة عند الشراء والقيمة الحالية
 - ١٢- بيان بالتوظيفات والإستثمارات الخاصة بالوحدة والعائد المحقق من كل منها وأية مصادقات بشأنها في ٣١/١٢/٢٠١٢ م
 - ١٣- بيان بالقروض والتسهيلات والفوائد والأقساط المحلية والخارجية التي على الوحدة أو الصندوق وما تم تسديده من كل منها وذلك في ٣١/١٢/٢٠١٢ م
 - ١٤- بيان بمبالغ الدعم الجاري والرأسمالي أو أية مبالغ تم صرفها من وزارة المالية يبين فيه المبلغ ورقم التعزيز وتاريخه والغرض التي صرف من أجله الدعم
 - ١٥- بيان بأية مساعدات نقدية أو عينية ومصدرها والغرض منها
 - ١٦- بيان تفصيلي بالمشاريع المنفذة خلال السنة المالية ٢٠١٢ م ومصادر تمويلها على مستوى الأنواع والبنود والحسابات التحليلية .
 - ١٧- بيان تفصيلي بالمشاريع المدرجة في الموازنة ولم يتم تنفيذها والمشاريع المتعثرة وأسباب عدم التنفيذ والإجراءات التي تمت بشأنها وكذا بيان بالمشاريع التي تم تنفيذها دون وجود إتمادات لها بالموازنة ومبررات ذلك
 - ١٨- بيان تفصيلي بالمبالغ المتنازل عنها والخسائر والتعويضات التي تحملتها الوحدة في السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠١٢ م
 - ١٩- كشف يوضح حوادث الحريق والإختلاس و السرقة و الإهمال والخسائر الناتجة عنها وما أسترده منها والمتبقي وما أتخذته الجهة من إجراءات لتلافي ذلك مستقبلاً .
 - ٢٠- بيان بالمستحقات والمديونيات التي للجهة على الغير ونوعيتها كل على حدة وتواريخ إستحقاق كل منها
 - ٢١- بيان بالمديونيات التي على الجهة للغير ونوعيتها كل على حدة وتاريخ سداد كل منها
 - ٢٢- أية بيانات أو توضيحات ذات علاقة بالجهة وميزانيتها وحسابها الختامي ترى الجهة إرفاقها ضمن حسابها الختامي لعام ٢٠١٢ م .
 - ٢٣- تقرير إنجاز للأهداف والمهام التي تم تحقيقها مقارنة بالخطة الموضوعة للعام المالي ٢٠١٢ م والمصادق عليها من قبل مجلس الإدارة والأهداف والمهام الغير منفذة والأسباب التي أعاققت تنفيذها في إطار مصفوفة توضح ذلك.
- انتهى،،،

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
والعالمين

والصالحين
والصالحين


الأخ / وزير المالية

تحية طيبة وبعد :-

مرفوعاً لكم مشروع قرار وزاري بشأن أسس وأحكام إقفال وإعداد وتقديم الحسابات الختامية لموازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة لسنة ٢٠١٢ م .
وكذلك الأحكام العامة الخاصة ببنود إقفال الحسابات الختامية وقد تمت مراجعة مشروع القرار الوزاري ومرفقاته من قبل الإدارة العامة للشؤون القانونية والمختصين بالإدارة العامة لحساب ختامي الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة .
يرجى الإطلاع والتكرم بالتوقيع على مشروع القرار الوزاري وكذلك التأشير على أحكامه العامة .

وتقبلوا تحياتنا؛؛؛

مدير عام الشؤون القانونية



غالِب بن طالب

٢٠١٤/١٤/٢

مدير إدارة حـ/خ الوحدات
المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة
محمد ابوبكر معوضه


٢٠١٤/١٤/٢

المختص


عمدان عبدالرحيم